تأليف الجسم وأطلق اسم المشبه به على المشبه لكنها إنما جازت وحسنت بعد اعتبار تشبيه العهد بالحبل فبهذا الإعتبار صارت قرينة على استعارة الحبل للعهد ومن هنا يظهر أن الإستعارة المكنية قد توجد بدون التخييلية وأن قرينتها قد تكون تحقيقية وتحقيق البحث يطلب من محله والعهد الموثق وعهد إليه في كذا إذا أوصاه ووثقه عليه واستعهد منه إذا اشترط عليه واستوثق منه والمراد بالعهد ههنا إما العهد المأخوذ بالعقل وهو الحجة القائمة على عباده تعالى الدالة على وجوده ووحدته وصدق رسله صلى ا تعالى عليهم وسلم وفي نقضها لهم ما لا يخفى من الذم لأنهم نقضوا ما أبرمه ا تعالى من الأدلة التي كررها عليهم في الأنفس والآفاق وبعث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأنزل الكتب مؤكدا لها والناقضون على هذا جميع الكفار وأما المأخوذ من جهة الرسل على الأمم بأنهم إذا بعث إليهم رسول مصدق بالمعجزات صدقوه واتبعوه ولم يكتموا أمره وذكره في الكتب المتقدمة ولم يخالفوا حكمه والناقضون حينئذ أهل الكتاب والمنافقون منهم حيث نبذوا كل ذلك وراء ظهورهم وبدلوا تبديلا والنقض على هذا عند بعضهم أشنع منه على الأول وعكس بعض ولكل وجهة وقيل الأمانة التي حملها الإنسان بعد إباء السموات والأرض عن أن يحملنها وقيل هو ما أخذ على بني إسرائيل من أن لا يسفكوا دماءهم ولا يخرجوا أنفسهم من ديارهم إلى غير ذلك من الأقوال وهي مبنية على الإختلاف في سبب النزول والظاهر العموم و من للإبتداء وكون المجرور بها موضعا انفصل عنه الشيء وخرج وتدل على أن النقض حصل عقيب توثق العهد من غير فصل وفيه إرشاد إلى عدم اكتراثهم بالعهد فاثر ما استوثق ا تعالى منهم نقضوه وقيل صلة وهو بعيد والميثاق مفعال وهو في الصفات كثير كمنحار ويكون مصدرا عند أبي البقاء والزمخشري كميعاد بمعنى الوعد وأنكره جماعة وقالوا هو اسم في موضع المصدر كما في قوله ... أكفرا بعد رد الموت عنى ... وبعد عطائك المائة الرتاعا ... .

ويكون اسم آلة كمحراث ولم يشع هذا وليس بالبعيد والمراد به ما وثق ا تعالى به عهده من الآيات والكتب أو ما وثقوه به من القبول والإلتزام والضمير للعهد لأنه المحدث عنه ويجوز عوده إلى ا تعالى ولم يجوزه الساليكوتي لأن المعنى لا يتم بدون اعتبار العهد فهو أهم من ذكر الفاعل ولأن الرجوع إلى المضاف خلاف الأصل وأفهم كلام أبي البقاء أن الميثاق هنا مصدر بمعنى التوثقة وفي الضمير الإحتمالان فإن عاد إلى اسم ا تعالى كان المصدر مضافا إلى الفاعل وإن إلى العهد كان مضافا إلى المفعول وحديث الرجوع إلى المضاف خصه بعض المحققين في غير الإضافة اللفظية وأما فيها فمطرد كثير وما نحن فيه كذلك لأنه مصدر

أو مؤل بمشتق فيكون كقولك أعجبني ضرب زيد وهو قائم والوجه أنها في نية الإنفصال ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ما المقطوعة موصولة أو نكرة موصوفة عند أبي البقاء وفي المراد بها أقوال الأول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطعوه بالتكذيب والعصيان قاله الحسن وفيه استعمال ما لمن يعقل بل سيد العقلاء بل العقل الثاني القول فإنه تعالى أمر أن يوصل بالعمل فلم يصلوه ولم يعملوا وظاهر هذا أنها نزلت في المنافقين الثالث التصديق بالأنبياء أمروا بوصله فقطعوه بتكذيب بعض وتصديق بعض الرابع الرحم والقرابة قاله قتادة وظاهره أنه أراد كفار قريش وأشباههم الخامس الأمر الشامل لما ذكر مما يوجب قطعه قطع الوصلة بين الله تعالى وبين العبد المقصودة بالذات من كل وصل وفصل ولعل هذا هو الأوجه لأن فيه حمل اللفظ على مدلوله